

مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

مكافحة السرقة العلمية بين النصوص القانونية والضوابط الاخلاقية:

Combating scientific theft between legal texts and ethical controls

بلقمري ناهد*

¹جامعة محمد البشير الابراهيمي برج بوعريريج - الجزائر -

nahed.belgoumri@univ-bba.dz

تاريخ النشر: 2021/09/01

تاريخ القبول: 2021/10/09

تاريخ ارسال المقال: 2021/09/03

* المؤلف المرسل

الملخص:

يهدف هذا المقال إلى معالجة ظاهرة أصبحت تهدد البحث العلمي وقد انتشرت بشكل واسع في مختلف الجامعات سواء على المستوى الدولي أو على المستوى الوطني وهي السرقة العلمية، لذلك لابد من التحسيس بخطورتها ومحاولة توضيح طرق الحد منها، سواء من ناحية التحلي بالقيم الاخلاقية عند إجراء البحوث العلمية أو تطبيق عقوبات ردعية عند ارتكاب هذه الجريمة الاخلاقية، وهو ما صدر في القرار الوزاري 1082 وهذا يهدف الحد منها.

الكلمات المفتاحية: البحث العلمي، السرقة العلمية، القيم، القيم الاخلاقية.

Abstract :

This article aims to address a phenomenon that threatens scientific research and has spread widely in various universities, whether at the international or national level, which is scientific theft , Therefore, it is necessary to be aware of its danger and try to clarify ways to reduce it, Whether in terms of displaying moral values when conducting scientific research or applying deterrent penalties when committing this moral crime , This is what was issued in Ministerial Resolution 1082, with the aim of limiting them.

Keywords: Scientific research; Scientific theft; Value; Moral values

مقدمة:

عرف قطاع التعليم العالي والبحث العلمي في الجزائر عدة إصلاحات بعد الاستقلال، وقد جاءت نتيجة للظروف التي عاشتها الجزائر جراء الاستعمار الفرنسي وما تركه من دمار مس جميع القطاعات، لذا جاءت الإصلاحات للتخلص من التبعية الأجنبية وبناء قطاع متطور وجزائري، حيث مست مختلف جوانب القطاع وتم خلالها تغيير أنظمة التعليم بداية من النظام الكلاسيكي القديم وصولا إلى ل م د، وقد لوحظ مد بالتطور الذي يعرفه نظام التعليم في الجزائر خلال السنوات الماضية، حيث تنامي الطلب عليه وهو ما يتضح من التزايد المستمر في أعداد الطلبة، والذيرافقه تضاعف عدد المؤطرين والأساتذة وفي مختلف التخصصات، كما تكاثفت الجهود الرامية لتوسيعها لياكل القاعدية للتعليم في الجامعات الجزائرية.

ولكن بالرغم من الإصلاحات المكثفة فان الجامعة لا تزال تعاني من اختلالات تراكمت لتشكل أزمات ينبغي معالجتها ومحاولة إيجاد حلول جادة لها، فبالإضافة إلى تزايد عدد الطلبة حيث أصبحت الجامعة تعتمد على الكم أكثر من النوع، بعدما كانت الجامعة تتميز بجانب مهم وهو البحوث العلمية والتي تساهم في خدمة وتطور المجتمعات،

خاصة إذا كانت تتميز بالتنوع من حيث الموضوعية بعيدا عن آراء وتوجهات الباحث الشخصية، وبالاعتماد على البراهين والدلائل لتأكيد صحة ما يقوله من معلومات، بالإضافة إلى الالتزام بطرق منهجية علمية في الوصول إلى المعرفة أو الحقيقة، ولكن ومع التطورات المتسارعة التي يعرفها العالم عموما، والبيئة الداخلية للجامعة وبشكل خاص الجزائرية تغير الهدف الأساسي للبحث العلمي بعد أن أصبح التركيز على الكم، حيث ظهرت ثقافة استنساخ وسرقة المواضيع وحتى النصوص من المراجع دون الإشارة إلى أصحابها وهو ما أصبح يسمى بالسرقة العلمية، وهي ظاهرة مرضية عرفت انتشارا واسعا في مختلف الجامعات وقد مست البحوث العلمية في جميع التخصصات، وهذا ما يدفعنا للتساؤل حول:

- فيما تمثل دوافع انتشار السرقة العلمية في البحوث الجزائرية؟
- ماهي الرؤية القانونية الجزائرية لجريمة السرقة العلمية؟
- هل يحتاج الباحث في مجال البحث العلمي إلى قوانينردعية حتى يتجنب الوقوع في هذه الجريمة؟.
- هل النصوص القانونية التي تم سنها للحد من ظاهرة السرقة العلمية كافية وفعالة إذا كان هناك خلل على مستوى القيم الاخلاقية في مجال البحث العلمي؟

2- أهداف الموضوع:

- التعريف بظاهرة أصبحت منتشرة بشكل ملفت للانتباه في الجامعات خاصة الجزائرية منها.
- التعرف على أهم الدوافع التي تؤدي السرقة العلمية.
- الكشف عن المشكلات التي تواجه البحث العلمي، وتعد السرقة العلمية، أهم وأخطر مشكلة يمكن أن تواجهها الجامعات.
- التعرف على الرؤية القانونية الجزائرية لجريمة السرقة العلمية ومدى فعالية نصوصها التي تم سنها للحد من هذه الظاهرة، ومقارنتها بما تم استحدثه في ميثاق أخلاقيات البحث العلمي.

3- أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في كون البحث العلمي يحض بمكانة في المجتمعات العالمية، بالإضافة لكونه يعد الركيزة الأساسية في الجامعة، ومن جهة أخرى فإن القيم الأخلاقية تعد محددات رئيسيا في مجال البحث العلمي ينبغي الالتزام بها من قبل الباحثين بمختلف درجاتهم.

4- فمفد المفاهفم والمصطلحات:

قبل التطرق إلى موضوع السرقفة العلمفة وطرق مكافحتها فف ظل التشرفع الجزائرف من جهة والمنظومة القفمفة من جهة أفرى فنبغف تناول مفاهفم هذا الموضوع بالتعرف باعبار أنها فختلف باختلاف التخصصات أو المذاهب السفساسة والمدارس الفكرفة، كما أن الفمفد فساعد الباحث على فصر المعلومات الفف فنبغف فجمعها حول موضوعه.

4-1- تعريف البحث العلمف:

تعددت تعارف الفف جاء بها الباحثون فف فختلف التخصصات حول مفهوم البحث العلمف، فهناك من يعرفه على أنه:

هو اسفقفاء منظم فهدف إلى اكفساب معارف ففدفة وموئقة بعد الاختبار العلمف لها¹.

أو هو اسفقفاء منظم فهدف إلى إضافة معارف مكن توصفلها الفحقق من صحتها عن طريق الاختبار العلمف. و يعرف على أنه: هو العمل الذي فتم فنجازه لف أو محاولة لف مشكلة قائمة فحقة مافة فبفما فرف آفرون أن البحث هو الفحص والفقصف المنظم لمافة أفر موضوع من أجل إضافة المعلومات الناتجة إلى المعرفة الإنسانفة أو المعرفة الشفصفة².

ومن خلال هذه التعارف ففضح أن هناك اتفاق بفن الباحثفن فف كون البحث العلمف هو عمل ففم القفام به وفق طرق وأسالف محدة بهدف فأكفد فحقة أو الوصول إلى معرفة إنسانفة ففدفة.

4-2- تعريف السرقفة العلمفة:

تعرف السرقفة العلمفة على أنها:

هف شكل من أشكال النقل ففر القانونف فف المنشورات والبحوث العلمفة والرسائل والمذكرات الجامعة، و تعرف على أنها إعادة عمل الآفرفن دون إشارة للمنشأ³.

أما من الناحفة القانونية فتعرف وفقا للقرار الوزارف رقم 1082:

”كل عمل فقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاسفسفائف الجامعف أو الباحث الدائم أو كل من فشارك فف عمل فابث للانفحال و تزوفر الفائف أو ففش فف الأعمال العلمفة المطالب بها أو فف أفر منشورات علمفة أو ففداغوففة أفر⁴.

و ففدر الإشارة إلى أن السرقفة العلمفة هف ظاهرة مرضفة فسفدعف المعالجة، كما أنه فسفف كفرفمة أفلاففة فنبغف المعاقبة عليها للحد منها.

4-3- القفم:

تعرف على أنها: عبارة عن تنظيمات لأحكام عقلية انفعالية معممة نحو أشخاص والأشياء والمعاني وأوجه الأشياء التي نوجه رغباتنا واتجاهاتنا نحوها والقيمة مفهوم مجرد ضمني غالبا يعبر عن الفضل أو الامتياز أو درجة الفضل الذي يرتبط به الأشخاص والأشياء أو المعاني أو أوجه النشاط⁵.

القيمة بعبارة أخرى هي فكرة يؤمن بها الفرد وإن كان يشاركه فيها غالبا أصدقاؤه وأقاربه وتحدد له اختيار ما يفعله وكيف يفعله كما تحدد له ما هو الشيء العزيز أو الثمين أو الجذاب أو الملائم... إلخ وتعرف القيمة على أنها تصور المجتمع للشيء المرغوب وهو التصور الذي يؤثر على السلوك الاجتماعي لعلمني يعتقدونها القيمة⁶.

وقد تم تصنيف القيم إلى ستة فروع أساسية ليم دمج القيم الأخلاقية ضمن القيم الدينية، حيث تتفرع منها بعض القيم الفرعية، كقيمة الصدق، الأمانة، الإخلاص... إلخ⁷.

5- البحث العلمي بين الأخلاقيات والقانون:

يكتسي البحث العلمي أهمية بالغة في مختلف المستويات حيث يساعد على فهم وتوضيح الظواهر المحيطة بنا، ويعمل على تفسيرها وإيجاد الحلول للمشاكل المختلفة التي تواجه الإنسان، كما يسعى إلى اكتشاف الحقائق والعمل على تطبيقها للاستفادة منها في حياتنا العامة، وهو الوسيلة التي تستطيع بواسطتها المجتمعات اجتياز العقبات، والتخطيط للمستقبل وتفادي الأخطاء، ولذلك نجد بعض الدول النامية تستخدم البحث العلمي لتقليص الفجوة بينها وبين الدول المتقدمة.

ويعد البحث العلمي من جهة أخرى ضروري لجميع الفئات من طلاب وأساتذة متخصصين في مختلف المجالات، فهو ينصب على عضو هيئة التدريس بالدرجة الأولى، حيث يشكل ركنا أساسيا في الجامعة والبحث العلمي وهذا ما يميز أستاذ التعليم الجامعي عن غيره، فهو صفة تجمع بين العلم والخبرة والفن والإبداع، وقدرة تكفل ومواجهة المشكلات بطريقة سليمة ومنهج علمي محكم ودراسة موضوعية، وفي العادة فإن الذين يقومون بالبحوث العلمية في الجامعات هم أساتذة الجامعات وطلبة الدراسات العليا (ماجستير أو دكتوراه) في الميادين التي يدرسون فيها، وحتى طلبة مستوى الليسانس والماستر.

فالتطلب يقوم ببحوث قصيرة والغاية منها تعويده على التنقيب عن الحقائق واكتشاف آفاقا جديدة من المعرفة والتعبير عن آرائه بجرية وصراحة، بالإضافة إلى إثراء معلوماته في مواضيع معينة، وتعويده على الاعتماد على النفس في دراسة المشكلات وإصدار أحكام بشأنها، واتباع الأساليب والقواعد العلمية المعتمدة في كتابة البحوث، واستخدام الوثائق والكتب ومصادر المعلومات والربط بينهم للوصول إلى نتائج جديدة، بالإضافة إلى معالجة المواضيع بموضوعية ونزاهة ونظام في العمل⁸.

ونظرا للأهمية التي يكتسبها البحث العلمي، فقد كان ولا يزال محل اهتمام من طرف هيئات التعليم العالي والبحث العلمي في مختلف الجامعات عبر العالم، فهناك اتفاق بينهم فيما يتعلق بالأخلاقيات التي على الباحث أن يلتزم بها أثناء قيامه ببحثه ومن بينها ضرورة وجود أمانة علمية في البحوث، وذلك بتوثيق المعلومات التي يتم اقتباسها من مختلف المراجع والمصادر نظرا لانتشار ظاهرة مرضية وجريمة ترتكب في المجال العلمي وهي السرقه العلميه، أو الانتحال، أو الغش الأكاديمي... وكلها تسميات لنفس المفهوم، هذه الجريمة التي صدر بشأنها القرار الوزاري رقم 1082، حددت فيه صور هذه الجريمة وكيفية الوقاية منها ومكافحتها.

5-1 صور السرقه العلميه:

وكما سبق الذكر فقد حددت صور السرقه العلميه في المادة 03 من القرار الوزاري رقم 1082 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقه العلميه ومكافحتها، وتم التفصيل في الحالات التي يمكن من خلالها الحكم على وجود سرقات علميه في البحوث التي تقدم، أيا كانت درجتها العلميه، ومن بين هذه الحالات أو الأشكال نجد ما يلي:

- ✓ اقتباس كلي أو جزئي لأفكار أو معلومات أو نص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من مواقع إلكترونيه، أو إعادة صياغتها دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.
- ✓ اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شولتين و دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.
- ✓ استعمال معطيات خاصة دون تحديد مصدرها وأصحابها الأصليين.
- ✓ استعمال براهين أو استدلال معين دون ذكر مصدره وأصحابه الأصليين.
- ✓ نشر نص أو مقال أو مطبوعة أو تقرير أنجز من طرف هيئة أو مؤسسة واعتباره عملا شخصيا.
- ✓ استعمال إنتاج فني معين أو إدراج خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات في نص أو مقال دون الإشارة إلى مصدرها وأصحابها الأصليين.
- ✓ الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستعملها الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم و المصدر.
- ✓ قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بإدراج اسمه في بحث أو أي عمل علمي دون المشاركة في إعداده.
- ✓ قيام الباحث الرئيسي بإدراج اسم باحث آخر لم يشارك في إنجاز العمل بإذنه أو دون إذنه بغرض المساعدة على نشر العمل استنادا لسمعته العلميه.

✓ قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بتكليف الطلبة أو أطراف أخرى بإنجاز أعمال علمية من أجل تبنيها في مشروع بحث أو إنجاز كتاب علمي أو مطبوعة بيداغوجية أو تقرير علمي.

✓ استعمال الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر أعمال الطلبة ومذكراتهم كمدخلات في الملتقيات الوطنية و الدولية أو لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات.

✓ إدراج أسماء خبراء كأعضاء في اللجان العلمية للملتقيات الوطنية أو الدولية أو في المجلات والدوريات، من أجل كسب المصادقية دون علم وموافقة وتعهد كتابي من قبل أصحابها، أو دون مشاركتهم الفعلية في أعمالها⁹.

2-5 طرق الكشف عن السرقة العلمية:

عرفت تكنولوجيا الإعلام والاتصال تطورا متسارعا وتطورت معه أساليب الكشف عن السرقة العلمية فبالإضافة إلى محركات البحث وخاصة جوجل (Google) صدرت العديد من البرمجيات المتطورة التي تستخدم للكشف عن الجريمة ونسبتها في البحوث التي تقدم ومنها ماهو مجاني ومنها ماهو بمقابل مادي، ومن أشهرها:

- برنامج Ithenticate

يستخدم مدقق الانتحال من قبل كبار الباحثين والعلماء حول العالم ، إذ يحتفظ بسجل تاريخي على، حيث تم فهرسة الإنترنت حوالي 91 مليار صفحة ويب حسب الموقع، والمحتوى الأكاديمي الأفضل في فئته من أكثر الناشرين في كل تخصص رئيسي وفي عشرات اللغات، تضمن قاعدة البيانات المتنامية باستمرار وجود المجموعة الأكثر شهرة للمحتوى لفحص التشابه ومكافحة الانتحال للطلاب أو الباحثين أو الناشرين¹⁰.

- برنامج Plagiarisma

يمكن التحقق من أصالة المحتوى لما يناهز 190 لغة بما فيها اللغة العربية وذلك عن طريق لصق النص في مربع التحقق أو رفع الملف أو كتابة رابطته في المكان المخصص لذلك، ليتم الكشف ما إذا كانت هناك سرقة علمية أم لا¹¹.

- Dupli Checker

تستخدم نفس الطرق السابقة لفحص محتوى البحوث بلصق النص في مربع التحقق، أو تحميل ملف أيا كان نوعه، أو وضع الرابط في مكانه المخصص له، وله خصائص عديدة من بينها تدعيم سبع لغات من بينها العربية، عدم حفظ المواد التي تم تحميلها¹².

- Turnitin

يستخدمه عدد كبير من الناشرين البارزين حول العالم لفحص الأعمال العلمية والتأكد من خلوها من السرقه العلميه قبل نشرها، حيث يتم مقارنة الأعمال والبحوث ب95 في المائة من أهم عشرة آلاف مجلة علميه يستخدمها الباحثون والناشرون للاقتباس¹³.

بالإضافة إلى برامج أخرى ك:

(Plagiarism.org...Plagiarism Detect, Plagiarisma.net) ولكل منها خصائص

ومميزات يمكن مراجعتها على مواقعها الإلكترونية الخاصه بها.

3-5 إجراءات الحد من السرقه العلميه

وكما ذكرنا سابقا تم إصدار قرار وزاري حول السرقه العلميه، وقد تم وضع وفقا لهذا القرار مجموعه من الإجراءات الوقائية، والعقابيه التي ينبغي اتخاذها للحد من هذه الظاهرة:

5-3-1- الإجراءات الوقائية:

وقد حددت في ثلاث محاور أساسيه:

❖ التحسيس والتوعيه بخطورة جريمة السرقه العلميه:

وفقا للمادة 04 من القرار فإن مؤسسات التعليم العالي تلتزم بتنظيم دورات تدريبيه لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين حول قواعد التوثيق العلمي وكيفية تجنب السرقات العلميه.

- تنظيم ندوات وأيام دراسيه لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الدائمين الذين يحضرون أطروحات الدكتوراه .

- إدراج مقياس أخلاقيات البحث العلمي والتوثيق في كل أطوار التكوين العالي.

- إعداد أدلة إعلاميه تدعيميه حول مناهج التوثيق وتجنب السرقات العلميه في البحث العلمي.

- إدراج عبارة التعهد بالالتزام بالنزاهه العلميه والتذكير بالإجراءات القانونية في حالة ثبوت السرقه العلميه في بطاقة الطالب طيله مساره الجامعي .

وماهو ملاحظ أن هذه التدابير تتعلق بتحسيس الطلبة والأساتذة الباحثين بمختلف رتبهم وتوعيتهم لتجنب الوقوع في السرقه العلميه.

❖ تحديد وتنظيم التأطير في طور الدكتوراه وباقي نشاطات البحث العلمي:

لقد نصت المادة 05 من هذا القرار على عنصر هام وهو مراعاة الأحكام التنظيمية المتعلقة بالتكوين في الدكتوراه حيث تتولى الهيئات العلمية ومؤسسات التعليم العالي ما يأتي:

احترام تخصص كل أستاذ باحث أو باحث دائم عند تكليفهم بالإشراف على نشاطات وأعمال البحث.

✓ تشكيل لجان المناقشة لخبرة العلمية من بين الكفاءات المختصة في ميدانها العلمي لا سيما بالنسبة للأطروحات، المذكرات، مشاريع البحث، المقالات، المطبوعات البيداغوجية.

✓ اختيار موضوعات مذكرات التخرج ومذكرات الماجستير وأطروحات الدكتوراه، استنادا إلى قاعدة بيانات بعناوين المذكرات والأطروحات وموضوعاتها التي تم تناولها من قبل، من أجل تجنب عمليات النقل من الإنترنت والسرقة العلمية.

✓ إلزام طالب الدكتوراه بالإمضاء على ميثاق الأطروحة.

✓ إلزام الطالب والأستاذ الباحث والباحث الدائم بتقديم تقرير سنوي عن حالة تقدم أعمال البحث أمام الهيئات العلمية من أجل المتابعة والتقييم حسب الكيفيات المنصوص عليها في التنظيم الساري المفعول.

❖ تدابير الرقابة لمكافحة السرقة العلمية:

حسب المادة 6 من القرار تلزم مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث باتخاذ تدابير الرقابة التالية:

- تأسيس على مستوى موقع كل مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، قاعدة بيانات لكل الأعمال المنجزة من قبل الطلبة والأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين، يشمل لا سيما مذكرات التخرج ومذكرات الماجستير والمجستير وأطروحات الدكتوراه، وتقارير التريصات الميدانية، ومشاريع البحث، والمطبوعات البيداغوجية.

- تأسيس لدى كل مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث قاعدة بيانات رقمية لأسماء الأساتذة الباحثين، والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين، والباحثين الدائمين حسب شعبهم وتخصصهم، وسيرهم الذاتية، ومجالات اهتماماتهم العلمية والبحثية للاستعانة ببحرهم، من أجل تقييم أعمال وأنشطة البحث العلمي.

- شراء حقوق استعمال برمجيات معلوماتية كاشفة للسرقات العلمية باللغة العربية واللغات الأجنبية أو استعمال البرمجيات المجانية المتوفرة في شبكة الإنترنت وغيرها من البرمجيات المتوفرة أو إنشاء برمجية معلوماتية جزائرية كاشفة للسرقة العلمية.

وقد جاء في المادة 7 من القرار الوزاري أنه: يتعين على كل طالب أو أستاذ باحث أو أستاذ باحث استشفائي جامعي أو باحث دائم عند تسجيل موضوع بحث أو مذكرة أو أطروحة، إمضاء التزام بالنزاهة العلمية يودع لدى المصالح الإدارية المختصة لوحدة التعليم والبحث¹⁴، وقد ارفق بالقرار نموذج الالتزام بالنزاهة العلمية

5-3-2- العقوبات المفروضة في حالة السرقه العلميه:

لكل جريمه عقوبه وفقا للقانون، لذا فقد حدد القرار مجموعه من العقوبات التي يمكن تطبيقها على مرتكب جريمه السرقه العلميه، وذلك في محاوله للحد منها وقد حددت في شكل مواد قانونيه يخول لمجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعيه الذي ينبغي إنشاؤه تطبيقها في حال تم تبليغه بوجود سرقات علميه ويمكن ذكرها كالآتي:

وفقا للماده 27: فإن كل تصرف يشكل سرقه علميه بمفهوم الماده 03 من القرار الوزاري 1082 وله صلة بالأعمال العلميه والبيداغوجيه المطالب بها من طرف الطالب في مذكرات التخرج في ليسانس أو الماستر أو الماجستير أو الدكتوراه قبل أو بعد مناقشتها، يعرض صاحبها إلى إبطال المناقشه وسحب اللقب الحائز عليه¹⁵.

وإذا كانت هذه الماده حددت العقوبات التي ستوقع على الطالب فإن الماده 28 حددت فيها العقوبات المتعلقة بالأستاذ في حالة وجود أدله تثبت ارتكابه للسرقه العلميه حيث تنص هذه الماده على مايلي:

كل تصرف يشكل سرقه علميه بمفهوم الماده 03 من هذا القرار، وله صلة بالأعمال العلميه والبيداغوجيه المطالب بها من طرف الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم في النشاطات البيداغوجيه والعلميه وفي مذكرات الماجستير وأطروحات الدكتوراه، ومشاريع البحث الأخرى، أو أعمال التأهيل الجامعي، أو أية منشورات علميه أو بيداغوجيه أخرى، والمثبتة قانونا أثناء أو بعد مناقشتها أو نشرها أو عرضها للتقييم، يعرض صاحبها إلى إبطال المناقشه وسحب اللقب الحائز عليه أو وقف نشر تلك الأعمال أو سحبها من النشر.

ويمكن حسب الماده 30 لكل جهة متضرره من فعل ثابت للسرقه العلميه مقاضاة أصحابه¹⁶.

ما هو ملاحظ على القرار عموما أنه تضمن مجموعه من التدابير الوقائيه وأخرى عقابيه ويمكن القول أنها صارمة وتكفل تجنب السرقه العلميه، ولكن من الناحيه التطبيقيه فهذا القرار بعيدا عن التطبيق بدليل اكتشاف العديد من البحوث والدراسات التي توجد بها سرقات علميه وذلك على مستوى الجامعة الجزائريه وفي مختلف الدرجات العلميه حتى بعد صدور هذا القرار، لتتضح أن المشكله ليست مشكله سن قوانين فقط وهذا يدفعنا لتساءل عن السبب الحقيقي لهذا لانتشار هذه الظاهره؟

تساؤلنا هذابين ضرورة التطرق إلى أهم عامل يمكن أن يحد فعلا من هذه الظاهره أو الجريمه، إلى جانب وجود قوانين رديعه ويتعلق الأمر بالقيم الاخلاقيه التي ينبغي أن يتحلى بها كل طالب علم أيا كانت درجته العلميه، ونجد أن هذا الجانب هو الآخر كان محل اهتمام الباحثين من خلال بحوثهم وكتاباتهم في مختلف الجامعات عبر العالم وليست الجزائريه فقط، فنجد أن هناك موثيق في مجال البحث العلمي تحدد بعض الأخلاقيات التي على الباحث الالتزام بها أثناء قيامه بعمله البحثي من بينها الأمانة العلميه التي تعد محمدا أساسيا في هذا المجال، والمقصود بها

"الصدق في البحث والالتزام بالإشارة إلى المصدر الذي استسقى منه الباحث المعلومات التي استعان بها في بحثه وفق أصول منهجية مع ذكر اسم المؤلف وعليه تحليل البيانات بشكل عادل ضمن المجال المطلوب بعمق ودقة ثم يقدم البيانات بشكل كامل وواضح"¹⁷.

وقد تمت الإشارة إلى هذا الجانب في ميثاق الأخلاقيات والآداب الجامعية الصادر عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الجزائرية، حيث حددت فيه مجموعة من الآداب والقواعد الاخلاقية التي ينبغي على أفراد الأسرة الجامعية الالتزام بها وتطبيقها، ومن بينها التحلي بالضمير المهني، والأمانة العلمية كقيم أخلاقية وواجبات على الأستاذ الالتزام بها وتطبيقها، حيث يلزم هذا الميثاق الأستاذ أثناء ممارسة وظيفته أن يتصرف بحرص واجتهاد، وكفاءة ونزاهة، واستقلالية، وولاء وحسن نية، مع إظهار الضمير المهني والتفرغ في أداء واجباته، وتحديث معلوماته من خلال اعتماد وضعية اليقظة العلمية.

وهذا ما يحقق أحد أهم حقوق الطالب وهو تعليم جامعي وتكوين للبحث ذو نوعية، وبالنسبة للأمانة العلمية، على الأستاذ احترام عمل زملاء الطلبة، وخاصة طلبة الدكتوراه، عن طريق الاستشهاد بالمصادر والامتناع عن أي شكل من أشكال السرقات العلمية، وهو نفس الالتزام الذي خص به الطالب أيضا إذ يجب ألا يلجأ أبدا إلى الغش أو السرقة العلمية، لان ذلك سيعرض مرتكبها إلى عقوبات قد تصل إلى الطرد النهائي من المؤسسة¹⁸، هو ما يوضح ضرورة التحلي بهذه القيم.

وبالتالي فان خيار المنظومة القيمية في مجال البحث العلمي شكلت سببا أساسيا في انتشار السرقة العلمية ويظهر ذلك من خلال الأسباب التي قد تدفع بالكثيرين للقيام بها، والتي يمكن حصرها في غياب الهدف العلمي، إذ لم يعد هدف البحث علمي ومعرفي وإنما الغاية أصبحت تكمن في الحصول على مكاسب مادية (الشهادة، التوظيف، الترقية)، خاصة وأن الوزارة تضع في كل مرة شروط مناقشة الرسائل والأطروحات، أو التوظيف، أو الترقية كالنشر والتأليف، والمشاركة في الأيام العلمية، وهو ما يدفع بالكثير من الباحثين إلى محاولة إيجاد بحوث يتم إدخال بعض التغييرات عليها فقط أو السطو على بحوث كاملة لينسبونها إليهم بغرض المناقشة وهو الأمر ذاته بالنسبة لمن يسعون إلى الترقية في الدرجات؛ وبالتالي فالشروط التي وضعت بهدف تطوير البحث العلمي والمنافسة عليه تحول مسارها إلى الاتجاه الآخر، ونفس الفساد نجده في طبع بعض المجلات العلمية، والتي أصبحت تقدم على تجاوزات في طريقة النشر والقبول وتشجع على اتباع طرق غير قانونية للنشر، فالمهم هو النشر وليس البحث العلمي في حد ذاته¹⁹.

ويعد الانفجار إن صح القول والذي تعاني منه الجامعات من حيث أعداد الطلبة، سببا في النمو غير المتناسق في التسيير، وضعف التحكم في الهياكل البيداغوجية وعجز في التأطير الكمي والنوعي مع تزايد العدد بشكل مستمر، سواء من حيث نوعية التكوين (أساتذة يتميزون بالكفاءة العالية)، أو بسبب هجرة الأدمغة والكفاءات من أساتذة

وطلبة متفوقين إلى الخارج²⁰، وبالتالي فإن ضعف التكوين أدى إلى عدم إلمام الكثير من طلبة العلم في الجامعة بطرق وأساليب إنجاز البحوث، وهو ما يعد سببا أساسيا في انتشار السرقه العلميه.

وهناك عوامل كثيرة قد تجعل من الباحث يقع في فخ السرقه العلميه كقصر الوقت و صعوبة البحث، فالضغوطات التي يعيشها الطالب أو الباحث أو الأستاذ لاستكمال بحثه مع ضيق وعدم كفاية الوقت، وكذا التسهيلات التي يوفرها العصر الرقمي، خاصة مع الانتشار الواسع لمواقع الأنترنت، حيث أصبحت المعلومات تتداول في المنتديات عن طريق تقنيات النسخ واللصق دون عناء إعادة كتابة هذه المعلومات، وتوفر مذكرات التخرج على هذه المواقع دون حماية من اقتباس المعلومات دون ذكر أصحابها الأصليين. بالإضافة إلى صعوبة البحث...، كلها تشكل دوافع يتخذها المنتحل للسطو على أبحاث غيره و مجهوداتهم الفكرية، لتجاوز تلك الصعوبات و التقدم السريع في إنجاز بحثه أو رسالته.

ومن جهة أخرى فإن العامل الأهم والذي يساعد على السرقه العلميه هو الجانب القيمي فغياب ثقافة العقاب و بروز ثقافة التسامح مع مرتكبي هذه الجريمة في الجامعات، وفي بعض الأحيان يكون هذا التسامح منظما، حيث يتمتع به بعض "المنتحلين" من قبل سلطات الجامعة وإدارتها (رئاسة الجامعة، المجالس العلميه، لجان البحث على مستوى الجامعة... إلخ) من خلال توفير حماية قوية لهم من أي محاولات للمتابعة الإدارية أو القانونية.

والحقيقة أن التسامح المنظم وسياسة اللاعقاب لا يستفيد منها أعضاء هيئة التدريس بالجامعات والباحثين فقط، وإنما تشمل الطلبة في بعض الأحيان أيضا²¹.

خاتمة:

من خلال ما سبق يمكن القول أن السرقه العلميه كظاهرة عرفت انتشارا ملفتا للانتباه في الجامعات خاصة الجزائرية منها، وأصبحت تهدد مصداقية البحوث العلميه وحتى الشهادات بالرغم من وجود موثيق في مختلف الجامعات تتعلق بالقيم الأخلاقية التي ينبغي أن يتحلى بها الباحث أيا كانت درجته العلميه أثناء قيامه ببحثه العلميه، ولذا تم اتخاذ بعض الإجراءات القانونية بهدف الحد من هذه الظاهرة ويتعلق الأمر بالقرار الوزاري رقم 1082. وعليه فالباحث يجب أن يتحلى الباحث بالقيم الأخلاقية أولا، وفي المقابل على المؤسسات الجامعية تفعيل مثل هذا القرار وضرورة توخي الجدوية في تطبيقه، وتجنب سياسة التسامح والتغاضي عن العقاب في حالات السرقه العلميه، وهذا يؤدي إلى تحسيسهم بخطورة هذه الظاهرة والجريمة في الوقت ذاته، بالإضافة إلى رفع مستوى التكوين من خلال إعادة النظر في المناهج المتبعة، وتدريب الطلبة على الأساليب والطرق المنهجية العلميه لإجراء البحوث العلميه.

الهوامش:

- ¹- محمد عبيدات وآخرون، منهجية البحث العلمي القواعد والمراحل والتطبيقات، دار وائل للنشر والتوزيع، ط2، عمان، 1999 ص 4.
- ²- عبد الله محمد الشريف، مناهج البحث العلمي دليل الطالب في كتابة الأبحاث والرسائل العلمية، مطبعة الإشعاع، ط1، مصر، 1996، ص 13.
- ³- المرجع نفسه، ص 87.
- ⁴- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، القرار رقم 1082، المؤرخ في 27 ديسمبر 2020، المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، الصادر في 28 ديسمبر 2020.
- ⁵ - سعيد علي الحسينية، دور القيم الاجتماعية في الوقاية من الجريمة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاجتماعية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2005، ص 18.
- محمد الجوهري، المدخل إلى علم الاجتماع، القاهرة، 2007، ص 34.
- ⁷- عامر سالم عوض، السلوك التنظيمي الإداري، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2008، ص 78.
- ⁸- منى توكل السيد، أخلاقيات البحث العلمي، جامعة المجمعة، السعودية، 2013، ص 13-15.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القرار الوزاري رقم 1082 السابق ذكره.⁹
- ¹⁰ - <https://www.ithenticate.com>, 19/06/2021, 14:10h.
- ¹¹ - <http://plagiarisma.net/ar>, 24/07/2021, 17:10h.
- ¹² - <https://www.duplichecker.com>, 03/08/2021, 22:30h.
- ¹³ - <https://www.turnitin.com/ar>, 19/08/2021, 10:15h.
- ¹⁴ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القرار الوزاري رقم 1082 السابق ذكره.
- المرجع نفسه¹⁵
- ¹⁶ - المرجع نفسه.
- ¹⁷ - ميثاق أخلاقيات البحث العلمي، معهد الإسكندرية العالي للهندسة والتكنولوجيا، 2017/2016، ص 05.
- ¹⁸ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ميثاق الأخلاقيات والآداب الجامعية، 2021، ص 6-7، بتصرف.
- ¹⁹ - الصادق بوبقرة، السرقة العلمية في الجامعة الجزائرية... بين الوعي والوعي الزائف، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية، المجلد 02، العدد 08، جامعة تبسة، سبتمبر 2018 ص 48-49.
- ²⁰ - عبد القادر تواتي، تحديات وعقبات تواجه إصلاح التعليم العالي ونظام م د في الجزائر، يوم دراسي حول إصلاحات التعليم العالي والتعليم العام الراهن والأفاق، جامعة البويرة، الجزائر، 22 أفريل 2013، ص 72، 73.
- طالب ياسين، مرجع سابق، ص 88.²¹